

Distr.: General
13 March 2015
Arabic
Original: English and Russian

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثامنة والعشرون
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

كازاخستان

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية،
والردود المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية في الأمم المتحدة.

(A) GE.15-04987 220415 220415



الرجاء إعادة الاستعمال



* 1 5 0 4 9 8 7 *

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٣	٩-١	مقدمة
٣	١٥-١٠	أولاً - نطاق الالتزامات الدولية
٤	١٧-١٦	ثانياً - الإطار المؤسسي والبنية الأساسية لحقوق الإنسان
٤	١٩-١٨	ثالثاً - تدابير السياسة العامة
٥	٢٣-٢٠	رابعاً - المساواة وعدم التمييز
٥	٢٨-٢٤	خامساً - حق الفرد في الحياة والحرية وأمنه الشخصي
٦	٣٠-٢٩	سادساً - إقامة العدل، بما في ذلك مسألة الإفلات من العقاب، وسيادة القانون
٦	٤٤-٣١	سابعاً - حرية الدين أو المعتقد وحرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي والحق في المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية
٨	٤٦-٤٥	ثامناً - الحقوق الاجتماعية للمهاجرين وأفراد أسرهم، والمساواة في حصولهم على العمل وخدمات الصحة

مقدمة

- ١- تعتبر كازاخستان الاستعراض الدوري الشامل أداة هامة في تعزيز الأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان التي تضطلع بها الدولة.
- ٢- وتسمح المشاركة في الاستعراض الدوري الشامل لكازاخستان بإجراء رصد مستمر للإنجازات المحققة والتحديات الماثلة في مجال تعزيز حقوق الإنسان بشكل دائم.
- ٣- وقد بحثت السلطات المختصة في جمهورية كازاخستان بعناية التوصيات، البالغ عددها ١٩٤ توصية، التي قُدمت إليها في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ خلال الدورة العشرين للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل التابع لمجلس حقوق الإنسان.
- ٤- وفيما سبق، لم تحظ التوصية ١٢٦-٢٧ بتأييد جمهورية كازاخستان.
- ٥- وفي ضوء بدء نفاذ القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية وقانون تنفيذ العقوبات اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، ترى جمهورية كازاخستان أنه لا بد من نقل التوصية ١٢٦-٢٧ من فئة التوصيات غير المقبولة إلى فئة التوصيات المنفذة والمطبقة في الممارسة العملية.
- ٦- وفي هذا الصدد، فإن مجموع التوصيات التي قبلتها جمهورية كازاخستان ليس ٤٧ توصية وإنما ٤٨ توصية وُضعت موضع التنفيذ والتطبيق في الممارسة العملية.
- ٧- وتقبل جمهورية كازاخستان ٩٦ توصية هي حالياً في طور التنفيذ.
- ٨- وقد قررت جمهورية كازاخستان، مثلما أوضح من قبل، أن تنقل واحدة من بين التوصيات غير المقبولة سابقاً البالغ عددها ٥١ توصية إلى فئة التوصيات التي نُفذت بالفعل. ولا يمكن لجمهورية كازاخستان أن تؤيد باقي التوصيات إما لأنها تتعارض مع مضمون وروح القوانين ومع تنفيذها الفعلي ومع اتجاهات معينة في تطور القانون، أو لأن التأكيدات الواردة فيها تفتقر إلى الدقة والاتساق.
- ٩- وترد أدناه تفسيرات جمهورية كازاخستان بشأن التوصيات غير المقبولة في مجموعات مواضيعية.

أولاً- نطاق الالتزامات الدولية

- ١٠- التوصيات التالية لا تحظى بتأييد جمهورية كازاخستان: ١٢٦-١؛ ١٢٦-٢؛ ١٢٦-٣؛ ١٢٦-٤؛ ١٢٦-٥؛ ١٢٦-٦؛ ١٢٦-٧؛ ١٢٦-٨؛ ١٢٦-٩؛ ١٢٦-١٠؛ ١٢٦-١١؛ ١٢٦-١٢؛ ١٢٦-١٣؛ ١٢٦-١٤؛ ١٢٦-١٥؛ ١٢٦-١٦؛ ١٢٦-١٧؛ ١٢٦-١٨؛ ١٢٦-١٩؛ و١٢٦-٥١

١٢٦-١؛ ١٢٦-٢؛ ١٢٦-٣؛ و١٢٦-٤

١١- توفر التشريعات والاتفاقات الدولية التي صدقت عليها كازاخستان مستوى كافياً من الحماية للعمال المهاجرين. لذلك ستواصل كازاخستان النظر في توافق المعايير التي تنص عليها التشريعات مع الفقرة ١ من المادة ٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

١٢٦-٥؛ ١٢٦-٦؛ ١٢٦-٧؛ ١٢٦-٩؛ ١٢٦-١٠؛ ١٢٦-١١؛ و١٢٦-١٢

١٢- تتبع كازاخستان سياسة الإلغاء التدريجي لعقوبة الإعدام. وفي الوقت الحالي، يسري وقف اختياري لهذه العقوبة إلى أجل غير مسمى. وفي الواقع، تفي الدولة بجميع المهام المنصوص عليها في البروتوكول. وسيُنظر في جدوى التصديق بعد الانتهاء من إضفاء الطابع الإنساني على التشريعات وعلى ممارسة إنفاذ القانون.

١٢٦-٨

١٣- ستعود كازاخستان إلى النظر في هذه التوصية بعد إنشاء الصندوق الاستئماني.

١٢٦-١٣؛ ١٢٦-١٤؛ ١٢٦-١٥؛ ١٢٦-١٦؛ ١٢٦-١٧؛ ١٢٦-١٨؛

و١٢٦-١٩

١٤- سيُتخذ قرار مراعاة المعايير الدستورية لكازاخستان عقب الانتهاء من دراسة خبرة المحكمة الجنائية الدولية، وستتخذ تدابير لمواءمة التشريعات بعد اتخاذ القرار.

١٢٦-٥١

١٥- تنص التشريعات بالفعل على العقوبة الجنائية المتعلقة بمثل هذه الجرائم التي لا ينطبق عليها التقادم. ومع ذلك، تحتاج كازاخستان إلى وقت من أجل اتخاذ قرار بشأن الانضمام إلى الاتفاقية ليتسنى لها دراسة الاتفاقية وممارسات الدول الأعضاء فيما يتعلق بتطبيقها.

ثانياً- الإطار المؤسسي والبنية الأساسية لحقوق الإنسان

١٦- لا تقبل كازاخستان التوصية ١٢٦-٣٠.

١٧- ووفقاً للتشريعات، يضطلع أمين المظالم بولايته على كامل تراب الجمهورية. وتتخذ الدولة تدابير من أجل تعزيز ولاية أمين المظالم عن طريق الآلية الوقائية الوطنية القائمة على نموذج 'أمين المظالم +' ومن أجل زيادة موارده الإدارية.

ثالثاً- تدابير السياسة العامة

١٨- لا تقبل جمهورية كازاخستان التوصية ١٢٦-٢٠.

١٩- كما أن تنقيح الخطة الوطنية لحقوق الإنسان للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢ أمر غير وارد نظراً إلى الشروع في وضع خطة جديدة للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠.

رابعاً- المساواة وعدم التمييز

٢٠- لا تقبل جمهورية كازاخستان التوصيات التالية: ١٢٦-٢١؛ ١٢٦-٢٢؛ ١٢٦-٢٣؛ و١٢٦-٢٤.

١٢٦-٢١

٢١- لا تحد القواعد الحالية لتسجيل المنظمات الدينية من حق المواطنين في حرية الدين، وهي قواعد شفافة وفي المتناول. ولذا، لا نرى أي أسباب تدعو إلى تنقيحها.

١٢٦-٢٢؛ و١٢٦-٢٣

٢٢- لا توجد أي أسباب تدعو إلى تعديل قانون العمل. وتحدّد الأجور وفقاً لمؤهلات الموظف وظروف العمل وليست هناك أي فوارق حسب نوع الجنس سواء في القانون أو في الممارسة. وفضلاً عن ذلك، صدقت كازاخستان على اتفاقيتي منظمة العمل الدولية ١٠٠ و١٥٦ اللتين تعتبران بموجب دستور الدولة قانوناً سارياً له الأسبقية على القانون الوطني.

١٢٦-٢٤

٢٣- تنص التشريعات على المبادئ والأحكام التي تكفل عدم التمييز على أساس نوع الجنس. وفي هذا السياق، وبالنظر إلى الممارسة العملية، لا نرى أي أسباب لتعزيز الإطار القانوني.

خامساً- حق الفرد في الحياة والحرية وأمنه الشخصي

٢٤- لا تقبل جمهورية كازاخستان التوصيات التالية: ١٢٦-٢٥؛ ١٢٦-٢٦؛ و١٢٦-٣١.

١٢٦-٢٥

٢٥- يتوافق تعريف الاتجار بالبشر مع المعايير الدولية. وتواصل الدولة تحسين التشريعات والممارسات فيما يتعلق بجوانب أخرى - إحالة ضحايا الاتجار بالبشر ودفن تعويضات لهم.

٢٦- وفيما يخص المسائل المتعلقة بالأجور، يرجى الاطلاع على الرد على التوصيتين ١٢٦-٢٢ و١٢٦-٢٣.

٢٦-١٢٦

٢٧- في ضوء استمرار عملية إضفاء الطابع الإنساني على التشريعات والممارسات، بما في ذلك الوقف الاختياري لتنفيذ عقوبة الإعدام، تنفَّذ هذه التوصية بشكل تدريجي.

٣١-١٢٦

٢٨- يشكل القرار المعني جزءاً من القانون الساري في كازاخستان. وتضطلع اللجنة الوطنية للمرأة والأسرة والسياسة السكانية برصد تنفيذه. وفي هذا الصدد، لا حاجة إلى اعتماد خطة وطنية مستقلة. وفي المرحلة الحالية، ينفَّذ القرار المذكور في إطار وثائق استراتيجية شاملة بشأن حقوق الإنسان والأمن الدولي.

سادساً- إقامة العدل، بما في ذلك مسألة الإفلات من العقاب، وسيادة القانون

٢٩- لا تقبل جمهورية كازاخستان التوصية ١٢٦-٣٢.

٣٠- وفي الوقت الحالي، لا يخضع الشخص المذكور للعلاج الطبي الإلزامي، نظراً إلى تحسن صحته واستناداً إلى رأي الأخصائيين الطبيين.

سابعاً- حرية الدين أو المعتقد وحرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي والحق في المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية

٣١- لا تقبل جمهورية كازاخستان التوصيات التالية: ١٢٦-٢٨؛ ١٢٦-٢٩؛ ١٢٦-٣٣؛ ١٢٦-٣٤؛ ١٢٦-٣٥؛ ١٢٦-٣٦؛ ١٢٦-٣٧؛ ١٢٦-٣٨؛ ١٢٦-٣٩؛ ١٢٦-٤٠؛ ١٢٦-٤١؛ ١٢٦-٤٢؛ ١٢٦-٤٣؛ ١٢٦-٤٤؛ ١٢٦-٤٥؛ ١٢٦-٤٦؛ ١٢٦-٤٧؛ و١٢٦-٤٨.

٢٨-١٢٦

٣٢- يتوافق قانون صدر في عام ٢٠١١ مع أحكام الدستور. ولم تُلاحظ أي انتهاكات للمعايير الدولية. وستواصل الدولة تحسين هذا القانون مع أخذ الممارسات وتوافقها مع أحكام دستور جمهورية كازاخستان بعين الاعتبار. وفي الوقت الراهن، تنظر الدولة في آراء وتوصيات الجهات الفاعلة الدينية والمجتمع المدني بشأن مسألة تحسين التشريعات في هذا المجال.

٢٩-١٢٦

٣٣- ينص القانون المعتمد على الحق في حرية تكوين النقابات والانضمام إليها وعلى استقلالية النقابات. وبأخذ هذا الأمر بعين الاعتبار، لم تُقبل التوصية الداعية إلى تعديل هذا القانون أو إلغائه.

١٢٦-٣٣؛ ١٢٦-٣٤؛ و١٢٦-٤٥

٣٤- تنظر كازاخستان في إمكانية مواصلة تحسين التشريعات المتعلقة بالأنشطة الدينية. بيد أنها لا تؤيد فكرة تنقيح القانون بدعوى أنه يقيد حرية الدين والمعتقد، بما في ذلك إلغاء تسجيل المجموعات الدينية.

١٢٦-٣٥

٣٥- تتماشى الإجراءات الجنائية التي يشرع فيها أي شخص يُنتهك شرفه وتهان كرامته، مع الممارسة الدولية. وفي هذا الصدد، ليست هناك أسباب تدعو إلى تنقيح هاتين المادتين.

١٢٦-٣٦؛ ١٢٦-٣٨؛ ١٢٦-٣٩؛ و١٢٦-٤١

٣٦- بمراعاة الممارسات والمعايير الدولية، خلصت الدولة إلى أن الحق في حرية التعبير ليس مطلقاً، وأنه لا بد من الإبقاء على تطبيق عقوبات جنائية في حالات الشتم العلني ونشر معلومات كاذبة تمس بشرف الأشخاص وكرامتهم، بمن فيهم موظفو الدولة المعنيون.

٣٧- ويمكن مباشرة الإجراءات الجنائية بشأن التشهير والشتم بناء على طلب الأشخاص، مع تطبيق مفهوم الضرر الإداري.

٣٨- ويعتبر استخدام وسائط الإعلام كوسيلة للقذف ظرفاً مشدداً. وتظل مسؤولية الصحفي عن احترام حقوق الآخرين واجباً مهنيّاً.

١٢٦-٣٧

٣٩- إن تنظيم شبكات الاتصال على يد هيئة مرخص لها في حال وجود تهديد أو في حالات الطوارئ هو أمر يتماشى مع الممارسة الدولية، ويهدف إلى حماية الأمن الوطني والنظام العام. وفي هذا السياق، لا تؤيد كازاخستان فكرة إدخال تعديلات على قانون "الاتصالات".

١٢٦-٤٠

٤٠- في عام ٢٠١١، عُدّل القانون المدني لاستثناء الأشخاص الاعتباريين من الحصول على التعويض عن الضرر المعنوي. وفيما يتعلق بإلغاء التحريم، يرجى النظر أعلاه للاطلاع على الردود المقدمة بشأن التوصيات ١٢٦-٣٦ و١٢٦-٣٨ و١٢٦-٣٩ و١٢٦-٤١.

١٢٦-٣٥ (جزئياً بشأن المادتين ٤٠٠ و٤٠٣ من القانون الجنائي)، و١٢٦-٤٢، و١٢٦-٤٣، و١٢٦-٤٤، و١٢٦-٤٧، و١٢٦-٤٨

٤١- لا تؤيد كازاخستان الموقف القائل بأن القيود الحالية المفرطة. ومثلما هو الحال في الممارسة الدولية، يُستخدم إجراء الإشعار بالأحداث العامة.

٤٢- وترى السلطات أن اعتماد هذه التوصيات سابق لأوانه إذا لم يستكمل تحليل الممارسات الوطنية والدولية ولم تصدر نتائج الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة.

٤٣ - ومع ذلك، تناقش السلطات حالياً مفهوم مشروع التعديلات التشريعية الرامية إلى منع الانتهاكات التي تطل النظام العام، والسلامة من الحرائق، والصحة، والسير العادي لوسائل النقل، والهياكل الأساسية، وفضاء المساحات الخضراء، خلال المناسبات الرياضية الجماهيرية، والتظاهرات الثقافية والترفيهية وغيرها من التظاهرات.

٤٦-١٢٦

٤٤ - إن التقيد بمقتضيات القانون واحترام حقوق الآخرين والتقيّد بالقواعد الأخلاقية والثقافة القانونية هي أمور إلزامية. ويكفل الدستور حماية حقوق وحريات كل شخص، وفي الوقت نفسه يكرس تساوي الجميع أمام القانون وأمام المحاكم. وفي هذا السياق، يحق للأشخاص الذين يرون أن حقوقهم قد انتهكت عرض قضيتهم على الهيئة المختصة وعلى المحكمة. وفضلاً عن ذلك، اعترفت كازاخستان باختصاص لجان الأمم المتحدة ببحث ودراسة الشكاوى الفردية في حال استنفاد سبل الانتصاف المحلية.

ثامناً - الحقوق الاجتماعية للمهاجرين وأفراد أسرهم، والمساواة في حصولهم على العمل وخدمات الصحة

٤٥ - لا تقبل جمهورية كازاخستان التوصيتين التاليتين: ٤٩-١٢٦ و ٥٠-١٢٦.

٤٩-١٢٦؛ ٥٠-١٢٦

٤٦ - توفر التشريعات الوطنية قدرًا كافيًا من الحماية الاجتماعية، بما يشمل فرص العمل للمهاجرين الوافدين بطريقة قانونية إلى البلد ولأفراد أسرهم. وتطبّق سياسة المحجرة وفقاً للضمانة الدستورية المتعلقة بعدم التمييز وحماية حقوق الإنسان وحرياته من خلال الموارد المتاحة والالتزامات الدولية، بما فيها الالتزامات المنصوص عليها في الاتفاقات الدولية المبرمة مع البلدان المعنية. ومن بين الخطوات المتخذة مؤخراً بدء العمل بإجراء مبسط، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، لمنح التراخيص للعمال المهاجرين.